

شرح موطأ للإمام مالك للشيخ المحدث: عبدالله السعد ٢

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين اما بعد فقال الامام مالك وقت الجمعة عن عمه ابي سهيل وابو سهيل تقدم لنا فيما سبق هو نافع - [00:00:05](#)

ابن مالك ابن ابي عامر الاصبحي وهو ثقة خرج له الجماعة وتوفي بعد الاربعين ومئة وقال عن ابيه وابوه ومالك بن ابي عامر والاصبحي وهو ثقة ايضا من كبار التابعين من الطبقة الثانية - [00:00:26](#)

وتوفي في عام اربعة وسبعين وقد خرج له الجماعة انه قال كنت ارى نفسه ويقال ايضا صنفه بفتح الفاء ويقال ايضا انفسه بالظن وهي بساط كساء فهل كنت ارى في شهر عقيل ابن ابي طالب وعقيل هو اخو علي ابن ابي طالب رضي الله تعالى عنهما - [00:00:47](#)

هو عقيل اكبر من علي رضي الله تعالى عنه وعقلت في سنة الستين او بعدها فهو اكبر منه وتوفي بعده هو عقيد بن ابي طالب مشهور بعلم النسب قال يوم يوم الجمعة تطرح على الجدار تطرح الى جدار المسجد الغربي فاذا غشى - [00:01:11](#)

او فاذا غشى تنفسه كلها ذل الجدار خرج عمر بن الخطاب وصلى الجمعة قال مالك ثم نرجع بعد صلاة الجمعة فنقيلا قائلة الضحى نعم هذا الاسناد كما تقدم من خلال ترجمة رجال - [00:01:34](#)

رجال السند كلهم صفات والاسناد صحيح وقد صححه الحافظ ابن حجر فيفتح الباب وهذا الحديث يفيد والله اعلم ان عمر رضي الله تعالى عنه ما كان يخرج لصلاة الجمعة الا بعد زوال الشمس - [00:01:51](#)

وذلك فما هو معلوم ان الظل عندما ترتفع الشمس يبدأ يقصد شيئا فشيئا الى ان تكون الشمس عمودية في كبد السماء آآ يقف عند نقطة ثم بعد ذلك اذا زادت الشمس هنا يبدأ الظل يزداد في الاول يقصر الى ان تصبح الشمس عمودية في كبد السماء - [00:02:08](#)

ثم اذا زالت هنا يبدأ الظل يزيد فهذه الطنفسة والله اعلم عندما يغشاها الظل وهذا والله اعلم بعد زوال الشمس فيبقى الظل يزداد فيبدو ان عمر كان يتأخر بعد زوال الشمس - [00:02:35](#)

نعم وقد جاء في صحيح البخاري من حديث ابن عباس ان عمر رضي الله عنه عندما زالت الشمس خرج لصلاة الجمعة نعم فاذا الامام مالك بهذا ان يبين وقت الجمعة وهو انها بعد زوال الشمس - [00:02:50](#)

وقد جاء في صحيح البخاري ايضا من حديث انس ان الرسول عليه الصلاة والسلام كان يصلي الجمعة بعد زوال الشمس. كان يصلي الجمعة بعد زوال الشمس وذهب جمهور اهل العلم - [00:03:08](#)

الى ان الجمعة انما وقتها مثل وقت صلاة الظهر ما تبدأ الا بعد زوال الشمس وذهب بعض اهل العلم وهم الحنابلة ذهبوا الى ان وقت الجمعة يبدأ من ارتفاع الشمس كيده يعني وقتها مثل وقت او بداية وقت صلاة العيد - [00:03:20](#)

نعم وقول الجمهور هو الارجح قول الجمهور هو الارجح لانه لم يثبت عنه الرسول عليه الصلاة والسلام انه كان يصلي قبل زوال الشمس في فترة طويلة نعم جاء في صحيح مسلم ان الصحابة كانوا اذا صلوا مع الرسول عليه الصلاة والسلام الجمعة - [00:03:39](#)

انهم لا يجدون بيت للحيطان وهذا يفيد انه كان يبكر في صلاة الجمعة وقد يدخل مع الزوال ومن المعلوم انه ما كان يطيل في الخطبة عليه الصلاة والسلام فلذلك عندما كانوا ينصرفون - [00:03:59](#)

آآ يكون ليس للاشياء ظلم لان الى الان اه الظل لا زال قليل حتى بعد ذلك طبعاً اذا استمرت يعني نعم حتى بعد اذا مضى مدة مالت الشمس اكثر الى جهة الغروب طبعاً يعني يبدأ الظل كما هو معلوم يزداد - [00:04:18](#)

نعم قال مالك والمقصود ان مالك ليس الامام مالك وانما هو جد الامام مالك يد الامام مالك الذي يروي هذا الخبر والذي اه كما تقدم

انه سمع من عمر قال ثم نرجو بعد صلاة الجمعة فنقيل قائلة الضحى. هذا يفيد والله اعلم انهم كانوا يقلون - [00:04:38](#)

في يوم الجمعة قبل الصلاة قبل صلاة الظهر واما في الجمعة فما كانوا يقلون الا بعدها ما كانوا يصلون الا بعدها نعم وهذا الخبر كما تقدم اسناده صحيح نعم العبد يحيى المازني - [00:05:01](#)

عن ابن ابي ان عثمان ابن عفان صلى الجمعة بالمدينة وصلى العصر بملل قال مالك وذلك للتهديد سرعة الصيف نعم عمرو بن يحيى هو ابن عمر ابن ابي حسن المازن الانصاري - [00:05:20](#)

وهو ثقة ثقة مشهور خرج له الجماعة وقد توفي عام اربع ومئة كما قال ابن عبد البو في التنفيذ وفي التقبيب انه دفع نحو آ سنة ثلاثين ومئة وقول ابن عبد هو الاقيب - [00:05:39](#)

عن ابن ابي سليط وابن ابي سليط هو عبد الله ابن عثيد واسيد يكنى بابي سليط الانصاري وابن ابي سليط هذا يبدو انه من كبار التابعين او صبيب من كبارهم لانه - [00:05:58](#)

ثبت انه سمع من عثمان ابن عفان رضي الله تعالى عنه كما في موطأ ابي مصعب الزغبى طبعاً في روايتنا رواية يحيى بن يحيى الليثي آ ليس فيها اه في نعم في رواية ابي مصعب الزهري موطأ مصعب موطأ بمصعب الزهبي عن الامام مالك - [00:06:19](#)

اه زيادة زيادة اثر بعد هذا الاثر وهو انه كان يصلي مع عثمان وهو انه كان يصلي مع عثمان رضي الله تعالى عنه نعم ابن ابي سليط اما انه من كبار التابعين او طبيب من ذلك وبعضهم زعم ان له صحبة لكن لم يثبت له صحبة - [00:06:41](#)

نعم وابن ابي سليط ليس بالمشهور وهو مقل وقد ذكر ابن حبان في الثقات وروى عنه هنا عمرو ابن يحيى المازني وروى ايضا عنه غيره فهو لا بأس به فهو لا بأس به - [00:07:02](#)

نعم وغواية الامام مالك لاح في الموطأ تقويه ان عثمان ابن عفان صلى الجمعة بالمدينة وصلى العصر بملل ملل هذه على طريق المدينة الى مكة. طريق مكة طريق المدينة الى مكة - [00:07:17](#)

وهي اقرب الى جهة المدينة وتبعد عن المدينة بثمانية عشر ميل قال الامام مالك وذلك للتهجير وسرعة السيف بين الامام مالك ان صلاة عثمان رضي الله عنه الجمعة بالمدينة ثم العصر بملل وهي تبعد - [00:07:34](#)

مسافة عن المدينة ومع ذلك امكن ان يصلي العصر بملل بين السبب في ذلك فهل للتهجير اي انه كان يحجب بالجمعة ما يؤخر الجمعة وسرعة السير وايضا عثمان اسرع بالسيف - [00:07:53](#)

فلذلك صلى العصر بملل امكن ان يصلي العصر بملل والمقصود بالتهجير وقت الهجرة وهي انتصاب النهار يعني بعد زوال الشمس فايضا هذا الاثر والذي قبله يدلان على ان الصحابة كانوا يصلون الجمعة بعد زوال الشمس - [00:08:10](#)

طبعاً هناك اتوا وهو ما جاء عن عبد الله بن زيدان انه صلى الجمعة مع ابي بكر الصديق الضحى ثم صلى مع عمر بعد ذلك ثم صلى مع عثمان بعد ذلك اي بعد زوال الشمس - [00:08:30](#)

اقول نعم هذا هو الذي قبل نعم يدلان هل هو الذي قبله يدلان على ان صلاة الجمعة بعد الزوال كما ذكرت ان هناك اثر عن عبد الله بن زيدان انه صلى الجمعة مع ابي بكر الصديق الضحى ثم صلى مع عمر بعد ذلك ثم صلى مع عثمان بعد ذلك بعد - [00:08:47](#)

الزوال لكن هذا لا توفي فيه نظر. فقد قال البخاري في تاريخه الكبير عن عبد الله بن زيدان فيه نظر نعم فكما ذكرت ان الجمعة لا تظل اعلم هي تكون بعد الزوال - [00:09:05](#)

نعم الباب الذي بعده اي نعم عبد الحديث عبد الله بن زيدان كما ذكرت فيه نظر كيف هذا ثابت هذا كما ذكرت بالنسبة لحديث عبد الله بن ابي عثمان لا بأس به - [00:09:19](#)

وابن ابي صليب كما قلت وهو مقل من الحديث نعم نقراً الباب اللي بعده الصلاة وعن مالك عن ابن شهاب الذي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان صلى الله عليه وسلم قال - [00:09:38](#)

ادرك ركعة من الصلاة فقد ادرك الصلاة نعم هذا الاسناد اسناده صحيح وقد خرجه الشيخان من طريق الامام مالك وابن شهاب تقدم لنا هو الزهبي محمد ابن المسلم بن شهاب الزهري وهو ثقة ثابت امام جليل توفي عام اربعة وعشرين ومئة وقد خرج له الجماعة -

وابو سلمة هو ابن عبد الرحمن ابن عوف القرشي الزهري وهو ثقة امام جليل فقيه كان من افقه اهل المدينة في زمانه وهو من التابعين من الطبقة الوسطى ولم يسمع من ابيه عبد الرحمن بن عوف لان عبد الرحمن توفي وابنه ابو سلمة صغير وقد اختلف في اسم ابي سلمة هل - [00:10:16](#)

اسمه كنيته او او غير ذلك. الى اسماعيل وقيل ظهر عبد الله المشهور ان اسم كنيته هذا هو المشهور ما يسمى الا بابي سلمة عن ابي هريرة هذا الاسناد كما تقدم اسناد صحيح جدا - [00:10:36](#)

وقد خرج الشيوخ من طريق الامام مالك. ان الرسول عليه الصلاة والسلام قال من اتى ركعة من الصلاة فقد ادرك الصلاة تقدم لنا هذا الحديث في بداية الموطأ بداية قرأتنا بالموطأ - [00:10:51](#)

وقد رواه الامام مالك باسنانه وكما تقدم لنا وتقدم ان الادواط للصلاة على قسمين ادراك حسي وادراك شرعي ادراك الحسي هو انك تدرك الصلاة في اي حالة كان عليها الامام ومن معه. يعني لو جاء الانسان - [00:11:05](#)

اه الامام في التشهد الاخير فلندعو كالصلاة حسا لكن شرعا لم يدركها والادراك الشرعي كما تقدم ثلاثة ادراك وقت الصلاة كما هنا قال من ادرك ركعة من الصلاة فقد ادرك الصلاة - [00:11:25](#)

طبعاً هذا العقب انه ادراك للصلاة وقت الصلاة اما ان يكون لوقتها كما تقدم لنا في الرواية السابقة من ادراك ركعة من الصلاة قبل ان تغرب الشمس من ادراك ركعة من صلاة العصر قبل ان - [00:11:40](#)

وقد ادرك الصلاة ومن ادراك ركعة من صلاة الصبح قبل ان تطلع الشمس فقد ادراك الصبح نعم ادراك لوقت الصلاة وادراك ايضاً فضل الصلاة وهذا فيما يتعلق بالجماعة. الجماعة ما تدرك الا بدواك وقعة. جماعة لا تدرك الا بادراك ركعة. وادراك لحكم الصلاة اي -

[00:11:54](#)

اذا يعني كما ذكرت انسان جاء يوم الجمعة ولما في الركعة الثانية ودخل معه هناك ادراك الجمعة فيضيف اليه ركعة اخرى. انسان مثلاً جاء وعفوا نعم كعب اسلم قبل مغيب الشمس مقدار ركعة حكم الصلاة فعليه ان يصلي هذه الصلاة وهكذا - [00:12:23](#)

الادراكات الشرعية ثلاثة نعم فعن مالك ابن عمر نافع ان عبد الله ابن عمر كان يقول اذا فاتتك الركعة فقد فاتتك السجدة والذي بعده نعم وعن مالك انه بلغه ان عبد الله ابن عمر - [00:12:44](#)

زيد ابن ثابت كانا يقولان من ادراك الركعة فقد ادراك السجدة. نعم بعدها؟ وعن مالك انه بلغه ان ابا هريرة كان يقول من ادراك الركعة فقد ادراك السجدة فمن فاتته قراءة ام القرآن فقد فاتته خير كثير - [00:13:04](#)

نعم بالنسبة للاسناد الاول مالك عن نافع عن ابن عمر هذا الاسناد طبعاً صحيح وهو الذي يسمى بالسلسلة الذهبية وهو من اصح الاسانيس كان يقول اي عبد الله بن عمر رضي الله عنهما اذا فاتتك وقع فقد فاتتك السجدة - [00:13:22](#)

والدليل على هذا كما تقدم حديث ابي هريرة فابن عمر اخذ هذا عن الرسول صلى الله عليه وسلم بدليل حديث ابي هريرة السابق والمقصود بالركعة المعروفة فقد فاتتك السجدة اي فاتتك هذه الركعة بأكملها - [00:13:39](#)

يعني حتى لو جيت والامام قد وقع من الركوع ودخلت معاه وسجدت ايضاً تكون السيدة فاتتك لان الركعة فاتتك وهذه السجدة او الدخول لا يعتد به نعم قال عن مالك انه بلغه ان عبد الله ابن عمر وزيد ابن ثابت كانا يقولان من ادراك الركعة فقد ادراك السجدة -

[00:13:55](#)

وهذا كما تقدم وهذا ثابت عن عبد الله بن عمر كما تقدم في الاسناد الذي قبله وحتى الظاهر عن زيد ابن ثابت هذا ايضاً الظاهر جاء باسناد موصول لكن هنا طبعاً بلاغ - [00:14:17](#)

والبلوات الاصل فيها الظعف حتى يتبين انها جاءت من طرق اخرى مسندة صحيحة نعم قال وعن مالك ايضاً انه بلغ ان ابا هريرة كان يقول من ادراك الركعة فقد ادراك السجدة - [00:14:29](#)

وهذا بناء على ما رواه عن الرسول عليه الصلاة والسلام. قال ومن فاتته قراءة ام القرآن فقد فاتته خير كثير يعني اذا جاء مثلاً والامام

قائم وقد انتهى من قراءة الفاتحة - [00:14:43](#)

شرع مثلاً بقراءة سورة أخرى. اوجع وقد انتهى من يريد ان يركع فدخل معه وهو قائم او وهو واقع ودخل معه وهو راكع فيكون قد ادرك الركعة لكن فات خير كثير بفواته - [00:14:56](#)

تكبيرة الاحرام وقراءة الفاتحة وهكذا والصواب ان الركعة تدرك بادراك او وقوع كما دل على هذا حديث الحسن عن ابي هريرة نعم حديث الحسن عن ابي بكره الذي خرج البخاري في صحيحه عندما جاءه الرسول عليه الصلاة والسلام راكع فكذب - [00:15:10](#) ووقع ثم ضب حتى دخل في الصف بعد ان انتهت الصلاة قال عليه الصلاة والسلام زادك الله حرصاً ولا تعد فلم يأمره بان يأتي بركعة اخرى فدل هذا على انه كان مدركا لركعة لكنها انه يوقع دون الصف هذا الذي يبدو والله اعلم - [00:15:31](#)

نعم نقرأ الباب اللي بعده. بعض ما جاء في شروق الشمس وغسق الليل مالك عن نافع ان عبد الله ابن عمر كان يقول الشمس ليلاً نعم اللي بعده داوود ابن الحصين قال اخبرني - [00:15:47](#)

اه مخبر ان عبد الله ابن عباس كان يقول شروق الشمس اذا فاء الفياء وغسق الليل الليل والظلمة وظلمته نعم قال ما لك عن نافع ان عبد الله ابن عمر تقدم لنا ان هذا الاسناد من اصح الاسانيد - [00:16:04](#)

عبد الله ابن عمر يفسر المقصود ببلوك الشمس الذي جاء في القرآن الكريم بظوء الشمس كما قال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ميلها اي ميلها عن كبد السماء اذا زالت - [00:16:24](#)

وقد جاء هذا التفسير ايضا عن ابن عباس كما في الاسناد الذي بعده جاء ايضا عن غيره من الصحابة وهناك قول اخر ان سلوك الشمس هو غروب الشمس وهذا جاء عن علي - [00:16:37](#)

ابن ابي طالب رضي الله عنه والاول اشهر الاول اشهر واكثر والله اعلم وان المقصود بدلوك الشمس هو زوال الشمس نعم وهذا ظاهر سياق الآية الكريمة التي فيها ذكر الدلوك - [00:16:51](#)

نعم قال عن داوود ابن الحصين داود بن الحصين تدوق لا بأس به داوود ابن الحسين صدوق لا بأس به ولكن وكل في روايته عن عكم مهد وتتكلم ايضا في انه كان - [00:17:07](#)

يذهب مذهب الخوارج واما ما يتعلق بمذهب الخوارج فلعله لا يثبت عنه لعله لا يثبت عنه وبالنسبة رواية عن حكم ما الاصل فيها الاستقامة الاصل فيها الاستقامة فاذا تبين انه قد اخطأ فيما هو عن حكمة فهنا لا يقبل - [00:17:24](#)

في حديث داود ابن الحسين على قسمين وهو عن عكرمة هذا يكون اضعف من اذا روى عن غير عكرمة نعم لكن ايضا في موضوع الحكم الاصل فيه الاستقامة حتى يتبين انه اخطأ. وهنا ما شم من حديثه ويبدو انه عكرمة لانه هو الذي - [00:17:46](#)

عكرمه هو الذي روى عن ابن عباس وقيل ان عكرمه ما اختفى عنده عندما طلب عكرمة قيل انه اختفى عند داوود ابن الحسين والله اعلم نعم قال اخبرني ان ابن عبد الله ابن عباس كان يقول دلوك الشمس دفاع الفياء يعني اذا زالت الشمس - [00:18:06](#)

وغسقوا الليل اجتماع الليل وظلمته فهذا كما تقدم يؤيد آ تفسير سلوك الشمس ان المقصود بذلك هو آ ميل الشمس عن كبد السماء ووسط الليل اجتماع الليل وظلمته يعني يشمل المقصود هنا صلاة العشاء وقد يدخل فيها ايضا صلاة المغرب - [00:18:24](#)

نعم لعلنا نقف عند هنا طبعاً هذا الاثر الاخير ما يعتبر صحيح لان ما ندري من الذي حدث داوود ابن الحصين محتمل كما ذكرت ان عكرمة لكن آ يعني هناك اعتبار كبير انه حكم ولكن بما ان هنا ما بين - [00:18:51](#)

آ آ يكون يعني الاصل فيه عدم الثبوت مع انها يعني من اهل العلم ممن قال ان المقصود هنا بهذا الخبر هو عصمة نعم لعلنا نقف عنده لان كان الاخوان لهم سؤال - [00:19:08](#)

هذا والله البزار وواضح ظهر واحة النبي شيبه عن علي موقوف علي موقوف ولا قبل انه موقوف على علي وان افواهمك طرق ل آ نعم ان آ نعم كما تفضلت وان طرق الملائكة او نحو ذلك ان الملك يكتب منحه ساهو في فيه - [00:19:25](#)

فطبيبوها بالسواك فهذا جاء موفوه جاء موقوف انه موقوف على علي رضي الله عنه كيف هناك من اهل العلم ممن ممن تأخر وهو ان مرفوع في صحح الموطوع لا تصاوبنا موقوف هذا الصواب - [00:20:02](#)

نعم الجمهور على انه متبوك الجمهور على ان الواقع متبوك في الحديث لكن ان روى فيما يتعلق بالتاريخ والسيوة فالاصل لا بأس به

الامام ابن تيمية في الصائم المشلول يقول - [00:20:20](#)

آآ يقول عن الواقد في السيرة والتاريخ انه يعتضد بقوله يعتبر بغوايته يعني جاء ما يشهد لها تتقوى مدن كثيرة يقول هو صدوق في

التاريخ في البداية والنهاية يقول عنا ابن كثير نشدوك في التاريخ - [00:20:38](#)

فاما في الحديث ما يقبل متروك نعم لا ابن اسحاق صدوقه راجح ابن اسحاق حديثه على ثلاثة اقسام ان هو في السيرة فهذا اقوى

انواع حديثه اقوى هذه الاقسام لانه كان مهتما اهتماما كبيرا بالسواق كما هو معلوم. والناس عيال كما يقال على ابن اسحاق في

السيرة - [00:20:54](#)

فهذا يكون جيد ومقبول واذا روى فيما يتعلق بالاحكام وصوح بالتحديث فهذا حسن وين روى في غير الاحكام ولم يشرح في

التحديث فهذا يتوقف فيه اذا هو في الاحكام ولم يصرح بالتحديث لانه موصوف بالتدليس - [00:21:19](#)

فهل يتوقف فيه ان وجد ما يشهد له؟ فهنا يقبل وان وجد ما يخالفه ويعارضه فيبت كلام ابن شحات طويل والعلماء تكلموا ايضا

وممن توسع بالكلام فيه ابن سيد الناس في مقدمة كتابه السيرة - [00:21:34](#)

عيون الاثر نعم عليه - [00:21:50](#)